

بطاقةتتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائبة " سنياء بن مبروك "
عن دائرة الكرمموضوع السؤال:

"بخصوص المساكن الاجتماعية بولاية تونس:"

- ماهي الشروط والمقاييس المعتمدة لإسنادها؟
- ما مدى إمكانية مراجعة قائمة المنتفعين بعدد 810 مسكن إجتماعي تم توزيعها بتاريخ 02 نوفمبر 2024 نظرا لورود عديد التلميحات في الغرض؟
- وماهي الإجراءات المزمع اتخاذها في صورة ثبوت عدم أحقية من تحصل على مسكن اجتماعي؟

نص الإجابة:

- بالنسبة للشروط والمقاييس المعتمدة لإسناد المساكن الاجتماعية تحددها الفصول 21-24 و25 من الأمر المنظم للبرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي عدد 1224 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أوت 2012 والمتعلق بتطبيق أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2012 المتعلق بإحداث البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي وطبقا للبلاغ الصادر في الغرض الذي يحدد آجال تقديم المطالب من غرة جويلية 2012 إلى غاية 30 سبتمبر 2012.
- أما فيما يخص مدى إمكانية مراجعة قائمة المنتفعين بعدد 810 مسكن اجتماعي تم توزيعها بتاريخ 02 نوفمبر 2024، فإننا ندعو السيدة النائبة لإحالة التلميحات على أنظار ولاية تونس للبت فيها حالة بحالة والإجابة عنها، مع الإشارة إلى أنه تم إرجاء تسليم جملة من مفاتيح الشقق إلى حين البت في أحقية مستفيديها بعد التحري مع المصالح ذات الصلة لورود بعض الاعتراضات في شأنها عند إنطلاق عملية التسليم للشقق.
- أما بخصوص الإجراءات المزمع إتخاذها في صورة ثبوت عدم أحقية من تحصل على مسكن اجتماعي فإنه يتم عرض الأمر على أنظار اللجنة الجهوية للسكن الاجتماعي بإعتبارها الجهة الإدارية المكلفة في الغرض ليتم في مرحلة ثانية سحب الإستحقاق إن ثبت ذلك وتعويضه حسب الترتيب التفاضلي للقائمة المصادق عليها.